

قرار رقم (١٥٥١) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/ ٩ / ٢٦

بشأن شطب قيد وسطاء تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى كتاب شركة تشب لتأمينات الحياة بشأن إنهاء خدمة بعض وسطاء التأمين لديها ، وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

"قرر"

مادة أولى: يشطب قيد أسم وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاد أحد شروط استمرار قيد اسمائهم بالسجل المذكور : -

م	الاسم	رقم القيد	اسم الشركة	الرقم القومى
٠١	سماهر جمال عبد الحميد محمد بدر	٣٤٠٤٤	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٩٢١٠٠٦٠١٠٠٣٢٦



٢٩٠٠٨١٨١٢٠٢٩٥٥	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٤٢٤٢٠	امير عبد العاطى العوضى عبد الهادى الهلالى	٢.
٢٧٤٠٢٠٦٠١٠١٠٩٧	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٣٣٧٨٤	احمد شوقى احمد عثمان	٣.
٢٨٥٠٦٢٢٢١٠١٩٣٦	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٤٠١٠٤	صموئيل وجيه معزوز خليل	٤.

مادة ثانية: يتحمل الوسيط مسئولية الاخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسئولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦